

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٠٢٢ لسنة ٢٠٢٥

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ فى شأن هيئة الشرطة وتعديلاته ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ١٦٥٢ لسنة ٢٠٠٤ بشأن إعادة تشكيل لجنة
فحص حالات المستشهدين أثناء وبسبب الخدمة ؛
وعلى ما ارتأته لجنة فحص حالات المستشهدين من أعضاء هيئة الشرطة
رقم (٩٦٦) بتاريخ ٢٧/٥/٢٠٢٥ ؛
وبعد أخذ رأى المجلس الأعلى للشرطة ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تُحتسب وفاة الملازم أول/ أدهم أيمن حسن محمد بلبل - الضابط بمديرية
أمن الجيزة والمتوفى بتاريخ ٢٠٢٥/٥/١٤ - ضمن حالات الاستشهاد الواردة بقانون
هيئة الشرطة نتيجة عمليات أمنية وبسببها .

(المادة الثانية)

يُرقى اسم الشهيد الملازم أول/ أدهم أيمن حسن محمد بلبل - استثنائياً إلى
رتبة النقيب اعتباراً من تاريخ استشهاده .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه .

وزير الداخلية

محمود توفيق

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٥

٢٥٩٠٨ / ٢٠٢٤ - ٢٠٢٥/٦/١١ - ٥٠٩